

مترى يؤيد وضع قانون موحد للإعلام

خصوصية ولا يجوز أن يعامل العاملون فيها كالأجراء في المؤسسات التجارية أو الصناعية. وتساءل عن ضرورة إنشاء صندوق تعاضد للاعلاميين جميعهم، بحيث ينتسب اليه الاعلامي الذي يعمل في القطاع العام أو في الاعلام الخاص المرئي والمسموع أو المكتوب أو الالكتروني. لهذه الأسباب جميعها نحن بحاجة الى قانون ينظم المهنة الاعلامية، وهو الامر الذي لا توفره

لأن العاملين في هذه الحقول هم أنفسهم يعملون في مختلف مجالات الاعلام، ومصادر المعلومات تكاد تكون نفسها، فالخصوصيات بدأت تقل والمشكلات بدأت ترتفع، والمشكلات التي يواجهها الاعلاميون هي نفسها. فإذا عملنا على وضع قانون يتناول القدر والذم والتشهير، فإن العقوبات ستكون واحدة في كل وسائل الاعلام، ولذلك أؤيد وضع قانون موحد للاعلام يكون له "جذع" مشترك يقسم بعدها الى فصول خاصة بكل قطاع".



مترى

دعا وزير الاعلام طارق مترى اصحاب الاذاعات الى التزام قوة البث المخصصة لهم حسب دفتر الشروط التقني للمؤسسات الاذاعية التي على اساسها نالوا الترخيص، واعلن ان الوزارة في صدد الاعداد لمخطط توجيهي جديد يوزع الترددات على الاذاعات من المفترض صدوره نهاية العام الجاري. وجاء ذلك بعد الاجتماع الذي عقده وشارك فيه وزير الاتصالات شربل نحاس والهيئة الناظمة للاتصالات وممثلو الاعلام المرئي والمسموع والمجلس الوطني للاعلام وتم البحث بموضوع التشويش على موجات الطيران المدني، وعرض المجتمعون مجموعة من الافكار لمعالجة هذه المسألة لا سيما لجهة الالتزام بدفتر الشروط التقني للمؤسسات الاذاعية.

صدى البلد

أعلن مترى أن على الاذاعات ان تستخدم الترددات المحددة لها عند صدور الترخيص، ومن يملك ترددتين على مساحة 400 كيلو هرتس لا يستطيع الحصول على 600 كيلو. إضافة إلى أن هناك أموراً تتعلق بالانحراف الترددي يعني الخروج عن مساحة التردد. واعتبر أن "المشكلة الأخرى التي لا بد من معالجتها إذا ارادوا ان يوقفوا التشويش هي التزام اصحاب الاذاعات جميعاً دون استثناء بقوة بث مخصصة لهم بحسب دفاتر الشروط التي على اساسها نالوا الترخيص، لافتاً الى ان الاذاعة لا تستطيع ان تسمح لنفسها بتركيب معدات ارسال بقوة بث اضعف وهو مخصص لها أضعاف ما تحتاجه

لاسباب لها علاقة برغبتها ان يكون بثها في هذا الحي او في تلك البلدة أقوى، وهذه المشكلة لا يجوز لها ان تستمر، والمطلوب من الاذاعات كافة تركيب "فلتر" للمساعدة على وقف التشويش". وتابع "نحن في صدد الاستعداد لوضع مخطط توجيهي جديد، لان القديم الذي يوزع الترددات على الاذاعات لا يتم احترامه كما يجب من قبل اذاعات الألف.أم، وهناك اذاعات تستخدم التردد الخاص بها وتعطي جزءاً منه الى اذاعة أخرى، وهذا الوضع من غير الممكن ان يستمر، وهناك اذاعات تقدم طلبات للحصول على الترخيص، يقال لها لا نستطيع النظر في هذا الطلبات في ظل غياب المخطط التوجيهي الجديد، وعلينا ان نعمل منذ اليوم الى نهاية العام كحد أقصى على مخطط

الإعلام الالكتروني

واعتبر مترى أنه "في موازاة مناقشة قانون المطبوعات المعدل، هناك أمر أساسي هو تنظيم المهنة الاعلامية بطريقة مختلفة عن التنظيم الحالي، تبدأ بتحديد من يعطى البطاقة الصحافية وواجبات حاملها وحقوقه، أي تحديد الحقوق التي تتيحها هذه البطاقة لحاملها، إضافة الى تحديد حقوق العاملين في القطاع الاعلامي، فهل لهم مثلاً الحق في عقود جماعية؟. وأشار في هذا الشأن الى "عدم وجود عقود جماعية في أي من المؤسسات الاعلامية التي توظف العاملين في الاعلام إفرادياً، وتسرحهم إفرادياً وتطبق عليهم قانون العمل كأي موظف في مؤسسة، بينما المهنة الاعلامية لديها

توجيهي جديد، يعيد توزيع الترددات بشكل منصف ويضمن احترام هذا التوزيع". ورأى أن قوانين الاعلام في لبنان "بعضها قديم ولم يعد ملائماً للتطور الذي شهدته المهنة الاعلامية والممارسات والتقنيات، إضافة الى ان هذه القوانين تطبق بالحد الأدنى". واعتبر في هذا الاطار "أن الرد على التنافر والتناقض في قوانين الاعلام لدينا يكون بوضع قانون شامل للاعلام، عوض القوانين المجزأة الموجودة حالياً"، لافتاً الى أن ما يدفع في اتجاه وضع قانون واحد "هو أنه بات من الصعب الفصل بين الاعلام المكتوب والاعلام المرئي والمسموع والاعلام الالكتروني،

التدخل كبير بين الوسائل

الاعلامية ولم يعد هناك من خصوصيات

القوانين الحالية. وفي ما يتعلق بالاعلام الالكتروني شدد على "أهمية وضع قانون خاص ينظم عمله، كونه قطاعاً جديداً لا يمكن التعامل معه بالطريقة الحالية"، مؤكداً أهمية تنظيمه "ولا سيما في ظل وجود أنواع عدة من الاعلام الالكتروني. فهل من لديه مدونة الكترونية يعتبر ان لديه اعلاماً الكترونياً؟ وهل من لديه صفحة الكترونية تنقل الاخبار، يعتبر إعلامياً الكترونياً؟ إن قانون المطبوعات يحدد الدوريات، أما الاعلام الالكتروني فيغير أخباره بشكل متواصل".